

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعلم انه لا بد من شرح في العلم من معرفة شئها الا بالتعريف والثاني موضوع
 والثالث غير لانه لو لم يعرف تعريفه كان طالب الشئ مجهول ولو لم يعرف مو
 ضري لا يتقن لا يفهم ولو لم يعرف غير ذلك كعدم معرفة تعريف هذا
 العلم المعين وموضوعه وغيره يتوقف على معرفة مطلق التعريف ومطلق الغرض
 ومطلق الموضوع لان تعريفه لا يكون المعين مقيد والعدم بالاطلاق ما
 لا يفي بالقياسه بل يتوقف على تعريفه بالاشياء ومطلق الموضوع
 في نفسه عن عوارض ذاتية الشئ ومطلق الغرض ما يكون المقيد لا بعد قوله عن عوا
 رض ذاتية الشئ اعلم ان العوارض هي نوعان عوارض ذاتية وهو الذي يعرف الشئ
 باعتبار ذاته كموقف الادراك بالانسان او باعتبار امر سوي لذلك الشئ كمو
 قف الشئ بالقوة بالانسان بواسطة التعقيب بالقوة وعوارض غيرية وهو الذي
 يعرف الشئ باعتبار امره كموقف الشئ بالانسان باعتبار الجوهرية او باعتبار امره
 كموقف الشئ بالالفهم بالانسان باعتبار التعجب بالافهم فتعرف علم الاسرار
 عبارة عمريه وفيه علم الاسرار الاربعة وعلم هذا العلم عبارة عن معرفة
 طريقة استنباط الاحكام وموضوع علم الاسرار مختلف في هذا الباب
 بعلمه مع موضوع الدولة والحكام لان موضوع الشئ ما يثبت في علم الاسرار

وعند الوجود القويبة الصارفة المعنى الحقيقي غير مراد فاذا اراد بها يكون
 جمعاً بين المتناهيين والثالث ان الحقيقة راجع والمجاز مرجوح والمبرجوح
 في مقابلته الراجح كالعدم والشئ العدمي لا يدخل تحت تعلق الارادة فان هذا اسلم
 لكنه عند عدم القويبة اما عند وجود القويبة لانه ان الحقيقة راجح بل جاز ان يكون
 متساويين ^{عنه} لانهم انتهى سواء لانه لا يخلو اما ان يكون موجودة او لا
 فان كان موجودة فالجواز راجح والا فالحقيقة راجح والمجاز مرجوح فلا يكون الاستواء
 ثابت بل اصحها راجح والاخر مرجوح والمرجوح في مقابلته الراجح كالعدم والعدمي لا يد
 خل تحت الارادة والرابع ان بين لازم الحقيقة ولازالمها متافاة لان لازم مع الحقيقة
 الاستغناء عن القويبة واللازم مع الجواز الافتقار الى القويبة ^{بمتناهي} في مناهيها والمنافات بين
 اللازمين لوجوب المنافات بين الملزومين فيكون الجمع بين المتناهيين وهو غير
 جائز لان بين لوازمها منافات لان اللازم مع حقيقة ^{استغناء} عن القويبة
^{واللازم مع الحقيقة يتحقق} واللازم مع نفي القويبة ^{اللازم مع نفي القويبة} لا يتحقق
 ولان ^{بين} استغناء عن نفي القويبة ^{بين} افتقار الى نفي القويبة ^{بين} المنافات بين لوازمها
 ثابت ^{بينها} وجوب ^{بينها} اللازم مع نفي القويبة ^{بينها} عدم القويبة ^{بينها} واللازم مع الملزوم
 وجود القويبة الصارفة وبين الوجود والعدم منافات ^{بينها} وخامس
 القياس على الشوب ^{لان} اللفظ منزلة الشوب
 والمعاني منزلة الاليس ^{والحقيقة} منزلة الملزوم

فان قيل

صحيح

فان قيل

القياس

المدثور معني العلية ثابتة لان المحكم اذا اعلن تاسم مشتق لا يكون علمه الا ماخذ
 اشتقاقه ففكر المحكم بانها تكسر العظمة لانه امر معلوق بالاشراط قوله يتم
 على الولاية ولا تتلخص في الشئين فيكون لانه مجردية الصلح العدد ويلاحظ
 الواحد لا يتناول العدد ولا يتكلم وصحة النية بناء على كون المنوي من محتملا
 هذا منقوض بقول الرجل الامراء طاعة لنفسك شئتين
 اللفظ
 فانه يتم به شئتين ويكون المراد تفسير لا يكون الا بالاحتمال فكان محتملا بعد وفيه
 ان يصح نية شئتين في قوله طاعة نفسك ايضا والثاني ان صحة الاشتقاق شئان ايض
 يدل على ان الامر كقول التكرار والعدد لان صحة الاشتقاق تقتضي توهم سبقته
 الضرور فكان محتملا فيهم نية الشئتين لا تسلم انه بيان تفسير ببيان
 تفرد بيان التفسير كما يفهم با هو محتمل فكذا يفهم با هو غير محتمل كما في قوله انت هاط
 لفي ان شاء الله نعم فهذا صحيح مع انه بيان تفسير ليس محتمل فكذا انه بيان تفرد محتمل
 فكذا وعن الثاني ان صحة الاشتقاق لا بد على ان الامر محتمل التكرار والعداد
 بل يد على انه يتناول الكل بعد التناول الكل يفهم الاشتقاق كما في قوله هم الا يوم
 السبت اي هم الايام كلها اليوم السبتة قولا ظرفا للموذي وشطرا للاداء ثم فان
 ان قوله وشطرا للاداء مستدرك لانه لا كان ظرفا وانما من قبيل الاعلنة

صل

فلم

بل

والاعلنة